

المغرب في ترتيب المغرب

والْبَيْضَةُ بيضة الذَّعَامَةِ وكلُّ طائرٍ ثم استُعِيرَت لَبِيضَةُ الْحَدِيدِ لِمَا بَيْنَهُمَا مِنَ الشَّهَةِ الشَّكْلِيَّ وَكَذَا بِيضُ الزَّعْفَرَانِ لِبَصَلِهِ وَقِيلَ بِيضَةُ الْإِسْلَامِ لِلشَّهَةِ الْمَعْنَوِيَّ (28 / 1) وَهُوَ أَنَّهَا مَجْتَمَعُهُ كَمَا أَنَّ تِلْكَ مَجْتَمَعَ الْوَلَدِ .

وَقَوْلُ الْمَشْرِعِ فِيمَا رُوِيَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْجَبَ الْقَطْعَ عَلَى سَارِقِ الْبَيْضَةِ وَالْحَدْبِلِ لَفْظُ الْحَدِيثِ كَمَا فِي مَتَّفِقِ الْجَوْزِقِيِّ وَغَيْرِهِ مِنْ كُتُبِ الْغَرِيبِ لَعْنِ السَّارِقِ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتُقَطَّعُ يَدُهُ قَالَ الْقُتَيْبِيُّ هَذَا عَلَى ظَاهِرِ مَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّ بَعْدَهُ بِنَصَابٍ مَا فِيهِ يَجِبُ الْقَطْعُ وَلَيْسَ هَذَا مَوْضِعُ تَكْثِيرِ السَّرْقَةِ حَتَّى تُحْمَلَ عَلَى بَيْضَةِ الْحَدِيدِ وَحَدْبِلِ السَّفِينَةِ كَمَا قَالَ يَحْيَى بْنُ أَكْثَمٍ وَإِنَّمَا هُوَ تَعْيِيرٌ بِذَلِكَ وَتَنْفِيرٌ عَنْهُ عَلَى مَا هُوَ مَجْرَى الْعَادَةِ مِثْلُ أَنْ يَقَالَ لَعْنِ أَفْلاَنًا تَعْرِضُ لِلْقَتْلِ فِي حَدْبِلِ رَثٍّ وَكُذْبَةٍ صَوْفٍ إِذْ لَيْسَ مِنْ عَادَتِهِمْ أَنْ يَقُولُوا قَبْحَ أَفْلاَنًا عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلضَّرْبِ فِي عَقْدِ جَوْهَرٍ أَوْ جَرَابِ مَسْكَكِ وَهَذَا ظَاهِرٌ .

وَحَرَّةٌ بَنِي بِيَاضَةَ قُرَيْيَّةً عَلَى مِيلٍ مِنَ الْمَدِينَةِ .

بيع .

الْبَيْعُ مِنَ الْأَصْدَادِ يَقَالُ بَاعَ الشَّيْءَ إِذَا شَرَاهُ أَوْ اشْتَرَاهُ وَيُعَدُّ إِلَى الْإِلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِي بِنَفْسِهِ وَبِحَرْفِ الْجَرِّ تَقُولُ بَاعَهُ الشَّيْءَ وَبَاعَهُ مِنْهُ وَعَلَى الْأَوَّلِ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ